

الفصل للوصل المدرج في النقل

زاد موسى والذكر والأنثى .

وأما حديث عبد ا بن عمر فأخبرناه القاضي أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري نا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم نا بحر بن نصر الخولاني قال قرئ على عبد ا ابن وهب أخبرك عبد ا بن عمر ومالك بن أنس عن نافع عن عبد ا (104 ب) بن عمر أن رسول ا صلى ا عليه وسلم فرض على الناس زكاة الفطر من رمضان صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين